

* إмпانس شحادة*

إحياء النكبة ومحاولات منعها

أحيا الفلسطينيون في إسرائيل في أواسط أيار/ مايو ذكرى النكبة، مرتين. الأولى وفقاً للتقويم العبري في ١٠ أيار/ مايو، الذي صادف يوم احتفال إسرائيل باستقلالها، والثانية وفقاً للتقويم الفلسطيني الرسمي للنكبة في ١٥ أيار/ مايو. ويعكس التاريخ الأول تحدي الفلسطينيين لواقعهم وقوانين الدولة، بينما يعبر الثاني عن الانتماء والامتداد الطبيعي إلى ماضيهم وقوميتهم، بل عودتهم إلى التاريخ أيضاً. وجاء إحياء ذكرى النكبة مختلفاً هذا العام، محلياً (الداخل الفلسطيني) وإسرائيلياً وإقليمياً. ففي محور فلسطيني الداخل يتضح في كل عام تزايد الوعي الوطني وتحدي الدولة ومؤسساتها، وخصوصاً لدى الأجيال الشابة التي برزت من خلال مشاركتها في مسيرات العودة.^(١) وفي المقابل تزداد محاولات الدولة قمع هذا الوعي والسيطرة على الذاكرة والعمل على فرض تصرف سياسي مهزوم لدى الفلسطينيين، كما يتضح من قوانين سنّت حديثاً في الكنيست. وهذه التحولات حدثت في العام الحالي على أنغام الثورات العربية التي غيرت المشهد الإقليمي العربي، ورفعت منسوب الثقة بالنفس والاعتزاز لدى الفلسطينيين في الداخل، وزادت نسب الخوف والخشية لدى المجتمع الإسرائيلي.

سنتابع في هذا التقرير بعض التحولات في مشهد تعامل الدولة مع المجتمع الفلسطيني في الداخل في الأعوام الأخيرة، ومنها ما يتعلق بالقوانين والسياسات الهادفة إلى منع إحياء ذكرى النكبة، وإلى قمع الذاكرة القومية التاريخية الفلسطينية، وشرعة الفصل العنصري، والتي بدأت تتبلور منذ انتخابات البرلمان (الكنيست) الأخيرة في سنة ٢٠٠٩، وتعكس تغيراً في تعامل إسرائيل مع الفلسطينيين في الداخل.

منذ انتخابات ٢٠٠٩ وفوز اليمين الإسرائيلي بأغلبية كبيرة في البرلمان وانهار ما يسمى اليسار الصهيوني، تزايدت محاولات قمع الهوية الفلسطينية، وكيّ وعي سياسي يرفض دونية المواطن الفلسطيني، وتقليص هامش العمل السياسي، ومحاولات محو الذاكرة الجمعية التاريخية المشتركة للفلسطينيين، وفرض يهودية الدولة بواسطة القانون الذي يطال الأفراد. كما تعمل الحكومة الإسرائيلية الحالية على مطالبة الفلسطينيين في إسرائيل بحسم قضية المواطنة وربطها بـ "الولاء للدولة"، وتأكيد أن الحل القومي للفلسطيني هو إقامة دولتين واحدة فلسطينية في الأراضي المحتلة منذ سنة ١٩٦٧، وأخرى هي دولة يهودية بصيغتها الحالية.

وبالتوازي مع هذا جرت محاولات قمع أي تضامن وتأييد يأتيان من أفراد كالأكاديميين، أو من مؤسسات المجتمع المدني اليهودية، التي تندرج تحت تعريف "يسار صهيوني"، وذلك من خلال قوانين تقلص من هامش عمل تلك المؤسسات، أو بواسطة وضع عراقيل أمام تجنيد أموال، أو عن طريق جمعيات أقيمت بصورة خاصة لنزع شرعية وجود مؤسسات تنقد السياسات الإسرائيلية، ومن لا ينطوي تحت سقف الخطاب الصهيوني الجديد. وبذلك،

(* باحث في مدى الكرمل/ المركز العربي للأبحاث الاجتماعية التطبيقية - حيفا.

نجد أن تحديد شروط العمل السياسي تخطى الفلسطينيين في إسرائيل، إذ إن هناك محاولات لفرضها على ما تبقى من أشلاء اليسار الصهيوني.

ذكرى نكبة فلسطين هي مناسبة لمراجعة السياسات الإسرائيلية، وخصوصاً مسلسل التشريعات الأخيرة التي ترمي إلى رسم قواعد لعبة سياسية تفرض شروطاً جديدة للمشاركة في "الديمقراطية الإسرائيلية". وهي تختلف إلى حد بعيد عن السياسات العنصرية التقليدية التي استعملت حتى تسعينيات القرن المنصرم.

ومنذ بداية التسعينيات وحتى الانتفاضة الأولى، أي فترة أو هام أوسلو، اعتقدت إسرائيل أنها تستطيع التعامل مع قضية الفلسطينيين واحتواءهم من دون دفع ثمن باهظ ينعكس في "يهودية أو ديمقراطية الدولة". لكن بعد هبة تشرين الأول/أكتوبر (الانتفاضة الثانية سنة ٢٠٠٠) كان هناك تحول وإعادة تعريف قضية الفلسطينيين في إسرائيل إلى "مسألة تتطلب حلاً واختياراً بين بديلين: إما الحسم في مسألة الفلسطينيين في الداخل لمصلحة الحفاظ على يهودية الدولة وسيطرة المجموعة اليهودية وتفوقها، وإما التحول إلى دولة عادية - طبيعية ديمقراطية (دولة جميع مواطنيها أو دولة ثنائية القومية)".

ويمكن تلخيص الوضع في فترة التسعينيات بالنقاط التالية:

١ - لم يسد اعتقاد بأن الأقلية العربية تشكل تهديداً جدياً على الدولة أو على الهيمنة اليهودية، بل إن في قدرة الدولة السيطرة على التصرف والوعي السياسيين للعرب.

٢ - لم يؤدّ الفلسطينيون في إسرائيل حينها أي دور إقليمي، وقد أُخرجوا سياسياً وقومياً من دائرة القضية الفلسطينية، وتحولوا إلى قضية داخلية في إسرائيل يتم ترتيبها وفقاً لعلاقات القوى القائمة.

٣ - كان هناك بوادر نجاح في كَيّ وعي سياسي للفلسطينيين في إسرائيل يقبل بالوضع القائم مع بعض التسهيلات وتحسين الأوضاع المعيشية.

٤ - تركزت مطالب الفلسطينيين السياسية على المساواة في مستوى الشؤون المعيشية اليومية عن طريق إلغاء التمييز من جهة، وإنهاء الاحتلال وإقامة دولة فلسطينية من جهة أخرى. وتمثل الشرح بين العرب واليهود في كل من قضايا حل الصراع الإسرائيلي - العربي، والقدس، والحدود، وإقامة دولة فلسطينية، وكذلك في قضية المساواة من دون تعريفها أو ربطها بطبيعة دولة إسرائيل.

بعد اتفاق أوسلو وتنامي التيار الوطني لدى الفلسطينيين، أُعيد فتح ملفات سنة ١٩٤٨: حق العودة؛ اللاجئين؛ السيطرة على الأراضي؛ صيغة النظام، وهو الأهم بينها. وحدث تحول في تعريف الصراع - الشرح، وجرى نقله إلى المحور الداخلي وطبيعة الدولة ومكانة الفلسطينيين وتقاسم السلطة، وهذا تغيير جوهري. وفي إثر هذه التحولات وهبة تشرين الأول/أكتوبر بدأت بوادر التغير لدى كل من المجتمعين الإسرائيلي والفلسطيني في إسرائيل، وانعكست على تعامل الدولة مع المسألة.

لقد اتخذت أساليب التمييز ضد الفلسطينيين حتى التسعينيات مجموعة من الأشكال عبر القوانين العنصرية وإقصاء المجتمع الفلسطيني بواسطة منح اليهود أفضلية عن طريق قوانين الهجرة، والأراضي، والمواطنة. وكان التمييز يتركز في السياسات، كما أنه اتسم بطبيعة بنوية غير معلنة في مؤسسات الدولة ووزاراتها وداخل البيروقراطية الإسرائيلية، لكن بعد هبة تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٠ تغيرت المعادلة، وبات شرعياً ومقبولاً، بل مطلوباً أيضاً، أن تُسنّ قوانين تمس العرب مباشرة. وبدأ التركيز على قمع الهوية والوعي القومي بواسطة القوانين، وبدأت إسرائيل بتشديد شروط المواطنة الممنوحة للأقلية وحدود المسموح والممنوع في العمل السياسي. ومن إسقاطات هذا التغير باتت الدولة تستعمل سياسة عدائية أكثر وضوحاً تجاه الأقلية الفلسطينية: قضم مستمر في صيغة المواطنة الممنوحة للأقلية الفلسطينية؛ تحديد سقف مطالب الأقلية الفلسطينية بحيث يمكنها، في أفضل الحالات، المطالبة بحقوق فردية وتحسين الأوضاع المعيشية من دون ربطها بالبعد السياسي القومي؛ القبول

بمواطنة تحت سقف الشروط الإسرائيلية، والتخلي عن الهوية القومية الجماعية ومطالب الحقوق الجماعية لأقلية وطن أصلية، والاكتفاء بالحقوق الفردية المنتقصة؛ مطالبة الفلسطينيين بمنح شرعية لإسرائيل كدولة للشعب اليهودي؛ قبول الادعاء الإسرائيلي أن تحقيق المطالب القومية للفلسطينيين في إسرائيل سيكون فقط بواسطة إقامة دولة فلسطينية في المناطق المحتلة.

وتحاول إسرائيل فرض هذه الشروط بواسطة قوانين، منها قوانين ذات صبغة عقاب جماعي، ومنها، وهو الأخطر، عقاب على مستوى الأفراد. والبارز في القوانين التي سُنت في الأعوام الأخيرة هو محاولة السيطرة على التصرف والوعي السياسيين، وفرض يهودية الدولة بالقانون من خلال تطبيقها، بداية على الأحزاب وعلى العمل السياسي، ثم على الأفراد. وبين تلك القوانين، على سبيل المثال، قانون الجنسية والدخول إلى إسرائيل في سنة ٢٠٠٣ الذي يمنع لِمَ شمل عائلات فلسطينية في الداخل حين يكون أحد الزوجين من مناطق السلطة الفلسطينية؛ تغيير بند ١٧ في قانون أساسي: الكنيست (تعديل رقم ٣٥) في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢، الذي أضاف بند منع تأييد الكفاح المسلح (والمقصود الدعم السياسي) لدولة معادية أو منظمة إرهابية ضد دولة إسرائيل كذريعة أخرى لمنع الترشح للكنيست؛ قانون ضمان إسقاط حق العودة الذي سُنت في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢؛ تعديل قانون الانتخابات للكنيست ولرئاسة الحكومة (تعديل رقم ٤٦) في ١٥ أيار/مايو ٢٠٠٢، والذي يطالب أي مرشح بأن يصرح أنه "يتعهد بالإخلاص لدولة إسرائيل والامتناع عن العمل بما يخالف المبادئ المذكورة في المادة ١٧ لقانون أساسي: الكنيست"؛ تعديل قانون حصانة أعضاء الكنيست من جهة حقوقهم وواجباتهم (تعديل رقم ٢٩) في سنة ٢٠٠٢، والذي ينص على عدم سريان الحصانة البرلمانية لعضو كنيست في حال قام بتصريح أو عمل فيه تحريض على العنصرية، أو نفي لوجود دولة إسرائيل كدولة للشعب اليهودي، أو نفي للطابع الديمقراطي للدولة.

أمّا القوانين البارزة التي سُنت في الفترة الأخيرة لقمع الهوية الفلسطينية والذاكرة الجمعية للفلسطينيين في الداخل من جهة، ولشرعنة سياسات الفصل العنصري، ومحاربة مؤسسات أهلية تندرج تحت تعريف "اليسار الصهيوني"، من جهة أخرى، فكانت: تعديل اقتراح قانون أساسي: الميزانية (تخفيض ميزانية أو دعم بسبب نشاطات ضد مبادئ الدولة)، ٢٠١٠. (٢) فقد أقر الكنيست في ٢٢ آذار/مارس ٢٠١١ التعديل رقم "٤٠" لقانون أساسي: الميزانية، الذي يُعرف باسم "قانون النكبة"، والذي يمنح وزير المالية، بعد تسلمه وجهة نظر المستشار القضائي لوزارة المالية، وبعد تلقّي توصيات طاقم مهني بهذا الشأن يعينه وزير المالية ويتألف من مسؤولين من وزارة القضاء ووزارة المالية والوزارة التي تعنى ببند الميزانية التي تحصل عليها هيئة معينة، صلاحية سحب ميزانيات من هيئات تمولها الحكومة، مثل جمعيات ومنظمات وسلطات محلية، في حال إحيائها ذكرى النكبة الفلسطينية في يوم استقلال دولة إسرائيل. كذلك يخول القانون وزير المالية سحب تمويل مؤسسات وهيئات تمس "احترام علم الدولة أو رموزها"، وسحب التمويل الحكومي من هيئات ومنظمات وسلطات محلية ترفض ما يسمى "القيم الأساس لإسرائيل كدولة يهودية وديمقراطية". كما يمنع القانون هيئات أو مؤسسات حكومية أو تلك التي تحصل على تمويل حكومي كالسلطات المحلية، من تنظيم أو تمويل فاعليات تتناقض مع أسس الدولة أو قيمها أو تنفي تعريفها كدولة يهودية وديمقراطية. وينص القانون أيضاً على إلغاء تمويل، وعلى اتخاذ إجراءات قضائية ضد كل مَنْ يصدر بياناً يحرض على العنصرية والعنف والإرهاب، أو يدعو إلى الكفاح المسلح، أو يؤيد عملاً إرهابياً ضد إسرائيل. (٣)

ولقي القانون معارضة من الكتل العربية في الكنيست ومن أعضاء كنيست آخرين، فقد اعتبروه "شرطة على الأفكار" وغير ديمقراطي وأن خطورته تتجاوز المس بحرية التعبير، إذ إنه يطال تقييد العمل السياسي برتمته. (٤) وقالت النائبة حنين زعبي: "نحن بصدد قانون يشرّع التدخل في مشاعر وأفكار ومعتقدات المواطنين". وأضافت

أن القانون يظهر أن الدولة ترى أن تاريخها هو بحد ذاته خطر استراتيجي ضدها. فالقانون فضلاً عن أنه يعاقب المشاعر، فإنه يظهر مدى خوف الكنيست من الحقيقة، ومن ذاكرة الفلسطينيين، ذلك بأن الخوف الحقيقي من النكبة يكمن في أنها حقيقة تاريخية، وليست مجرد رواية الفلسطينيين.^(٥)

قانون النكبة هو أوسع وأكثر من مجرد محاولة لقمع الوعي الوطني والسرد التاريخي للبقية المتبقية من الشعب الفلسطيني في وطنه. فعلاوة على تقييده حرية التعبير عن الرأي وعن الموقف السياسي، يحاول هذا القانون أن يردع اتخاذ مواقف سياسية غير مقبولة من المؤسسة الإسرائيلية في عدة مجالات، منها: النضال الفلسطيني ضد الاحتلال؛ دعم أي مقاومة عربية ضد إسرائيل؛ تعريف الدولة كدولة يهودية وديمقراطية. لكن هذا القانون ليس وحيداً أو نشازاً في مشهد التشريعات البرلمانية العنصرية، وإنما يجب وضعه ضمن سلة واسعة من التشريعات التي لا تعمل جميعها على تضيق الخناق وتقليص هامش العمل السياسي للفلسطينيين في إسرائيل فحسب، بل تعيد ترسيم قواعد المشاركة في اللعبة السياسية في دولة إسرائيل أيضاً.

وثمة قانون آخر سن في الأشهر الأخيرة في الكنيست، وهو يشترع سياسات الفصل العنصري، ويُعرف بقانون لجان القبول للسكن في بلدات يهودية. ففي ٢٢/٣/٢٠١١، أقر الكنيست تعديل قانون أوامر الجمعيات التعاونية (رقم ٨) ٢٠١١،^(٦) الذي يشترط على أي شخص يسعى للانتقال إلى بلدة صغيرة في منطقتي النقب والجليل، والتي تحوي أقل من ٤٠٠ أسرة، الحصول على موافقة من لجان قبول تتألف من سكان المدينة، وعضو في الوكالة اليهودية أو المنظمة الصهيونية العالمية. ويخول القانون هذه اللجان أن ترفض المرشحين الذين تراهم، بين أمور أخرى، "غير ملائمين لطريقة الحياة في المجتمع" أو أنهم "ربما يضرّون بنسيج المجتمع".

صيرورة تعديل القانون والمصادقة عليه في مختلف المراحل تبين أن الهدف الأساسي هو منع انتقال مواطنين عرب إلى السكن في بلدات يهودية صغيرة، إذ ينص التعديل على أن على المتقدم للسكن في تلك البلدات القبول بالطابع اليهودي والصهيوني للبلدة.^(٧) وكما لا يبقى هذا التعديل مبادرة محلية تكون عرضة للمساءلة أو النقد في المحاكم، فإنه تمت المبادرة إلى تعديل قانون أوامر الجمعيات التعاونية. فعلى سبيل المثال، قال النائب يسرائيل حسون (كديما) خلال المراحل الأولى من تعديل القانون إن "اقتراح القانون يعكس التزام الدولة بالعمل من أجل تعزيز القدرة على تحقيق الحلم الصهيوني في دولة إسرائيل قولاً وفعلاً".^(٨)

وفي المقابل يرى معارضو القانون (الأحزاب العربية) أنه يخول لجان القبول في البلدات رفض سكن فئات سكانية ضعيفة في هذه البلدات، مثل المواطنين العرب، والمهاجرين الجدد، والعائلة الأحادية الوالدين.^(٩) أمّا مؤسسة عدالة (المركز القانوني لحقوق الأقلية العربية في إسرائيل) فقالت إن هذا القانون يشترع، ولأول مرة، الفصل العنصري في السكن، ويبرر بشكل غير مباشر العنصرية على خلفية ثقافية أو اجتماعية.^(١٠)

ولم تقتصر عملية إضافة شروط جديدة وتشديد شروط قائمة للعمل السياسي على مستوى الأفراد أو المجتمع العربي فقط، كما أشرنا في بداية التقرير، بل توخت أيضاً تقييد عمل جمعيات ومؤسسات تُعتبر، إسرائيلياً، صاحبة موقف يساري متطرف أو معاكس للإجماع الصهيوني، كما يتضح من قانون واجب الكشف عمّن يتلقّى دعماً من كيان سياسي أجنبي، ٢٠١٠،^(١١) ومحاولة إقامة لجنة برلمانية للتحقيق في مصادر تمويل جمعيات يسارية. فتعديل قانون الجمعيات يرمي إلى وضع عراقيل إضافية أمام عمل الجمعيات ومؤسسات المجتمع المدني بواسطة فرض تقديم تقارير مفصلة عن التبرعات المالية التي تحصل عليها من أي كيان سياسي أجنبي.^(١٢)

وجاء في القانون: مع حصول أي مؤسسة على المساعدة المالية من جهة كيان أجنبي، فإن على متلقّي المساعدة، خلال أسبوع من انتهاء الفصل الذي تلقت فيه الدعم، إرسال تقرير مالي موقّع إلى مسجّل الجمعيات يتضمن: هوية مُقدّم المساعدة؛ مبلغ المساعدة؛ أهداف المساعدة أو غاياتها؛ الالتزامات التي قدمها من تلقى المساعدة إلى الكيان السياسي الأجنبي، أكان ذلك شفويّاً أم كتابياً، على نحو مباشر أم غير مباشر. وإذا كان ثمة

التزامات كتلك، فإن على الجمعية الحاصلة على التمويل الفحص والتدقيق قدر المستطاع لمعرفة ما إذا كان مصدر التمويل الذي حصلت عليه جاء من كيان سياسي أجنبي. وهذا القانون لا يسري على الهستدروت، أو المنظمة الصهيونية العالمية، أو الوكالة اليهودية لأرض إسرائيل، كيرن هيسود - الجباية الموحدة لإسرائيل وصندوق أراضي إسرائيل، وأي مؤسسات تابعة لها.

وانتقد عدد من أعضاء الكنيست هذا القانون بشدة، كونه يقلص هامش الديمقراطية من جهة، ويصعب عملية تجنيد دعم مالي من صناديق تمول من طرف كيانات سياسية أجنبية من جهة أخرى، لكنه يجيز الدعم من طرف أفراد، وهو أسلوب دعم رائع جداً لدعم مؤسسات وجمعيات محسوبة على التيار اليميني في إسرائيل، أي أنه لا يفرض معوقات على دعم أفراد أو جماعات غير مدعومة من كيانات سياسية أجنبية. ويرى بعض المحللين في هذه التوجهات محاولة للقضاء على ما تبقى من أحزاب يسار أو جمعيات أو مؤسسات مدنية معدودة على اليسار، فالصحافي جدعون ليفي مثلاً، من صحيفة "هآرتس"، انتقد القانون بشدة، وكتب قائلاً: "لماذا كل هذه القوانين التي تقيد اليسار والحقوق والديمقراطية بذريعة حجج متعددة؟ هناك أسلوب أسهل: إعلان أن اليسار خارج عن القانون في دولة إسرائيل. كل من لديه معتقدات يسارية، أو يتظاهر تحت شعارات يسارية، أو يجند أموالاً لليسار، يُرمى في السجن وتنتهي المسألة. في إسرائيل ٢٠١١ من غير الشرعي النضال من أجل حقوق الإنسان، أو ضد الاحتلال، والمطالبة بالتحقيق في جرائم الحرب. هذه المواقف مشتركة للنخب ولمؤسسات الحكم والقانون كافة. كلهم يشاركون في الاحتفال بالخطر بنزع الشرعية عن اليسار."^(١٣)

إيم - ترّتسو (إذا شئتم)... تجديد الصهيونية

تأتي هذه القوانين كي تشكل أحد أذرع ملاحقة ما يُعتبر، إسرائيلياً، جمعيات خارجة عن الإجماع الصهيوني اليميني الجديد، إلى جانب مؤسسات غير حكومية، منها مؤسسة "إيم - ترّتسو/إذا شئتم" التي برزت بشكل خاص في العامين الأخيرين. فهذه المؤسسة تقوم بدور مكمل لعمل المؤسسات الحكومية، بل أحياناً تطلق شعارات وتقوم بحملات إعلانية لا تجرؤ عليها الحكومة أو الكنيست، وتهتم تحديداً بملاحقة محاضرين في جامعات إسرائيلية متهمين بمواقف يسارية ومعاداة الصهيونية، أو مؤسسات مجتمع مدني تنتقد سياسات إسرائيل، وخصوصاً تلك المؤسسات التي ساهمت في تحضير مواد ومعلومات لتقرير غولدستون عن حرب إسرائيل على غزة، أبرزها مؤسسة "صندوق إسرائيل الجديد" بسبب تقديمها دعماً مالياً لمؤسسات "يسارية" معادية للصهيونية وفقاً لرؤية مؤسسة "إيم - ترّتسو"، ودعماً مالياً لمؤسسات عربية. كما تقوم مؤسسة "إيم - ترّتسو" بحملات ضد جمعيات أهلية عربية تعمل في مجال الدفاع عن حقوق الفلسطينيين، فهناك تكامل في الأدوار بين مؤسسات حكومية ومؤسسات غير حكومية بغية فرض تصرف سياسي مقبول، وقمع أي نقد تجاه الحكومات أو دولة إسرائيل.

وضعت مؤسسة "إيم - ترّتسو" على رأس سلم أولوياتها مهمة إعادة تثقيف المجتمع الإسرائيلي بقيم الصهيونية الأصلية، والتخلص من خطاب اليسار البليد أو خطاب اليمين المتطرف، كما تقول في موقعها الرسمي.^(١٤) وتهدف المؤسسة إلى إحداث ثورة صهيونية جديدة لا مكان فيها لمن يعادي الصهيونية ويعمل ضد مصالح الشعب اليهودي وإسرائيل، ولا مكان لمؤسسات عربية لا تقبل استيطان الهزيمة الفلسطينية، ولا تتنازل عن الانتماء القومي، وتعارض ما تعرضه إسرائيل من حقوق فردية. كما اختارت المؤسسة العمل مع طلاب الجامعات الإسرائيلية كخيار استراتيجي لتجديد الصهيونية وصقل وعي جديد لدى المجتمع الإسرائيلي. وعملياً تعود مؤسسة "إيم - ترّتسو" إلى استعمال سياسات الذاكرة والنسيان التي عملت بها المؤسسة الصهيونية أعواماً عدة، لكنها تشدد على محاربة فئات ما بعد الصهيونية والفئات النقدية، عن طريق كي وعي الفلسطينيين السياسي وإعادة تأريخ

الصراع وفقاً للرؤية الصهيونية، وخصوصاً لدى الفئات الشابة وطلاب الجامعات. في ذكرى النكبة الفلسطينية الثالثة والستين أصدرت هذه المؤسسة في أواسط أيار/ مايو كتيباً بعنوان "أكاذيب النكبة (أو خدعة النكبة)" تهاجم فيه بشدة إحياء الفلسطينيين ذكرى النكبة، ولا سيما داخل إسرائيل، وتعرض رواية تاريخية مغايرة لحرب ١٩٤٨ تتهم فيها الفلسطينيين بتشويه التاريخ وتحميل إسرائيل عواقب خطايا غيرهم، أي العرب أنفسهم. فالنكبة وفقاً لرواية كتيب "إيم - تريتسو"، ليست إلا رواية غير واقعية بحجمها ونتائجها، وأن ما حل من تهجير وهروب للفلسطينيين كان محصلة سياسات الدول العربية والقيادات الفلسطينية، ومن غير المقبول مطالبة إسرائيل بتحمل نتائجها.

وقد سبق أن هاجمت المؤسسة محاضرين في جامعة بن - غوريون في النقب بشكل شخصي، وقامت بحملات ضدهم بسبب مواقفهم السياسية أو مقالات نشرها تدعم مقاطعة إسرائيل أو تعبر عن رفضهم السياسات الإسرائيلية تجاه الفلسطينيين في الأراضي المحتلة منذ سنة ١٩٦٧، كما قامت بحملة كبيرة ضد البروفسورة نعومي حازان مديرة "صندوق إسرائيل الجديد" بادعاء دعمها مؤسسات يسارية وجمعيات عربية تعمل ضد دولة إسرائيل. وكذلك نشرت تلك المؤسسة تفصيلات الدعم المالي الذي تتلقاه جمعيات أهلية عربية من صناديق عربية، مثل مؤسسة التعاون، أو من صناديق أوروبية، وقالت إن هذه الأموال تأتي لنزع الشرعية عن إسرائيل وتحويلها إلى دولة جميع مواطنيها، أو لشراء أراض في الجليل والنقب. وعلى الرغم من النشاطات المتزايدة لهذه المؤسسة، والتي تحتاج إلى مبالغ مالية وموارد هائلة، فإن مصادر تمويلها تبقى غير معلنة ولا يسري عليها التعديل في قانون الجمعيات، لأن معظم تلك المصادر يأتي من أفراد من جميع أنحاء العالم، لا عن طريق صناديق سيادية، أو تمويل من طرف دول.

لدى إحياء الذكرى الـ ٦٣ للنكبة الفلسطينية نجد أن تعامل دولة إسرائيل مع الفلسطينيين في الداخل يأخذ منحى جديداً، وذلك في ظل سيطرة الفكر اليميني الصهيوني المتجدد وأدواته. وقد تكون هذه المرحلة من أصعب ما مر به الفلسطينيون في الداخل منذ انتهاء الحكم العسكري في أواسط ستينيات القرن المنصرم، لأن سياسات التمييز والعنصرية باتت تُسنّ بشكل جلي وواضح، وعلى مستوى الأفراد، ومن دون أي رادع. ولا يقل خطورة عن ذلك تجريم الموقف السياسي الوطني ومحاولة قمع الهوية والذاكرة الفلسطينية بواسطة القوانين، بعد أن فشلت جميع سياسات محو الذاكرة بواسطة مناهج التعليم والاحتواء وسياسة التعلق بالمؤسسات الإسرائيلية. وفي موازاة ذلك، نرى أن الدولة توفر غطاءً وشرعية لمؤسسات غير حكومية كي تكمل ما تبدأ به الدولة، أو ما لا تجرؤ الدولة على القيام به داخل المجتمع اليهودي من قمع الأفكار والمواقف والتصرفات السياسية.

وبناء على رداة الأفعال الفلسطينية في الداخل، والمشاركة الكبيرة في إحياء ذكرى النكبة، فضلاً عن جرعات الثقة والتشجيع من الثورات العربية، فإننا لا نخاطر إذا قلنا إنه في هذه المرة أيضاً، ستفشل سياسات الحكومة والكنيست الهادفة إلى قمع الحس والانتماء القومي الفلسطيني، كما فشلت جميع المحاولات منذ نكبة ١٩٤٨. ■

المصادر

- (١) منذ سنة ١٩٨٩ ينظم الفلسطينيون في يوم استقلال إسرائيل مسيرة باسم "مسيرة العودة: يوم استقلالكم هو يوم نكبتنا"، إلى إحدى القرى الفلسطينية المهجرة في الداخل. وقبل سنة ١٩٨٩ لم يكن هناك فاعليات رسمية فلسطينية في يوم استقلال إسرائيل.
- (٢) لمراجعة النص الكامل، انظر: "سجل اقتراحات القوانين في الكنيست"، في موقع الكنيست الإلكتروني: Knesset.gov.il/Laws/Data/BillKnesset/315/315.pdf
- وانظر أيضاً: يهونتان ليس، "الكنيست يقر قانون النكبة"، "هآرتس"، ٢٣/٣/٢٠١١؛ روني سوفير، "قانون النكبة أقر: شرطة معتقدات في إسرائيل"، "معاريف"، ٢٣/٣/٢٠١١، في الموقع الإلكتروني: nrg.co.il
- (٣) "سجل اقتراحات القوانين في الكنيست"، مصدر سبق ذكره.
- (٤) "مصدر أقوال أعضاء الكنيست" في: "أقوال الكنيست" (بروتوكول الكنيست) جلسة في ٢٢/٣/٢٠١١، في موقع الكنيست الإلكتروني: Knesset.gov.il/plenum/data/01461611.doc
- (٥) من أقوال عضو الكنيست حنين زعبي (التجمع الوطني الديمقراطي)، "الكنيست تقرر قانون النكبة"، في موقع "عرب ٤٨"، ٢٣/٣/٢٠١١: www.arabs48.com
- (٦) صودق على الاقتراح في الكنيست في ٢٢/٣/٢٠١١. انظر الموقع الإلكتروني: Knesset.gov.il/plenum/data/01583911.doc
- (٧) للتوسع ومراجعة مراحل التشريع، انظر: "إسرائيل والأقلية الفلسطينية"، تقرير ١١، مدى الكرمل (أيلول/سبتمبر - تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠)، في الموقع الإلكتروني: <http://www.mada-research.org/UserFiles/file/PMP%20PDF/pmr11-arb/pmr11-arb-final.pdf>
- (٨) "بروتوكول لجنة القانون والدستور" في ٢٧/١٠/٢٠١٠، في موقع الكنيست الإلكتروني: Knesset.gov.il/huka/News.asp?NewsID=476
- (٩) روني سوفير، "إقرار قانون لجان القبول: الطيبي شبّهه بلجنة فيترا (النازية)"، في موقع "معاريف" الإلكتروني في ٢٣/٣/٢٠١١: nrg.co.il
- (١٠) مركز "عدالة" يقدم التماساً إلى المحكمة العليا مطالباً بإلغاء "قانون لجان القبول" الذي تم تقديمه في ٢٩/٣/٢٠١١. انظر موقع "عدالة" الإلكتروني: adalah.org/PressReleases_full_arb.asp?ID=2816&category_id=151
- وانظر أيضاً: إريك بندر، "زوبعة حول قانون النكبة وقانون لجان القبول"، ٢٣/٣/٢٠١١، في موقع "معاريف" الإلكتروني: nrg.co.il
- (١١) قدم الاقتراح النائب زئيف ألكين وآخرون في ٨/٢/٢٠١٠، وصودق على الاقتراح في الكنيست في ٢٢/٢/٢٠١١، ونُشر الاقتراح والشرح المرافق له في "سجل اقتراحات القوانين في الكنيست" ٣٤٧، في ١١/١٠/٢٠١٠، ص ٢.
- (١٢) يهونتان ليس، "الكنيست يقر نهائياً قانوناً يجبر كشف هوية دول تدعم مالياً الجمعيات في إسرائيل"، "هآرتس"، ٢١/٢/٢٠١١.
- (١٣) جدعون ليفي، "يجب إخراج اليسار خارج القانون"، "هآرتس"، ٦/١/٢٠١١.
- (١٤) www.imti.org.il/index.php